

إصلاح خطأ بالقرار المؤرخ في 22 مارس 2017 والصادر
بالرأى الرسمي للجمهورية التونسية عدد 32 المؤرخ في 21
أفريل 2017

يقراً :

كلفت السيدة نائلة ساسي، متصرف مستشار للتعليم العالي
والبحث العلمي، بوظائف مدير مساعد بمؤسسة خدمات جامعية
صنف (أ) بالمطعم الجامعي بنابل.

عوضاً عن :

كلفت السيدة نائلة ساسي، متصرف مستشار للتعليم العالي
والبحث العلمي، بوظائف مدير مساعد بمؤسسة خدمات جامعية
صنف (أ) بالمبيت الجامعي بنابل.

وزارة الشؤون الاجتماعية

قرار من وزير الشؤون الاجتماعية مؤرخ في 31 جويلية
2017 يتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 9
للاتفاقية المشتركة القطاعية لوكالات الأسفار.

إن وزير الشؤون الاجتماعية،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى مجلة الشغل الصادرة بالقانون عدد 27 لسنة 1966
المؤرخ في 30 أفريل 1966 ، وخاصة فصلها 37 وما بعده،
وعلى القرار المؤرخ في 15 ماي 1997 المتعلق بالمصادقة
على الاتفاقية المشتركة القومية لوكالات الأسفار،

وعلى القرار المؤرخ في 14 جويلية 1999 المتعلق
بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 1 لهذه الاتفاقية الممضى
بتاريخ 30 جوان 1999،

وعلى القرار المؤرخ في 25 نوفمبر 2002 المتعلق
بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 2 لهذه الاتفاقية الممضى
بتاريخ 14 نوفمبر 2002،

وعلى القرار المؤرخ في 17 جانفي 2006 المتعلق بالمصادقة
على الملحق التعديلي عدد 3 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 29
ديسمبر 2005،

وعلى القرار المؤرخ في 17 فيفري 2009 المتعلق بالمصادقة
على الملحق التعديلي عدد 4 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 17
فيفري 2009،

وعلى القرار المؤرخ في 17 ماي 2012 المتعلق بالمصادقة
على الملحق التعديلي عدد 5 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 30
مارس 2012،

وعلى القرار المؤرخ في 8 مارس 2013 المتعلق بالمصادقة
على الملحق التعديلي عدد 6 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 27
فيفري 2013.

وعلى القرار المؤرخ في 18 أوت 2014 المتعلق بالمصادقة
على الملحق التعديلي عدد 7 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 22
جويلية 2014،

وعلى القرار المؤرخ في 22 نوفمبر 2016 المتعلق
بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 8 لهذه الاتفاقية الممضى
بتاريخ 17 أكتوبر 2016،

وعلى الاتفاقية المشتركة القطاعية لوكالات الأسفار الممضاة
بتاريخ 22 أفريل 1997 والمعدلة بالملحقات المذكورة أعلاه.
قرر ما يلي :

الفصل الأول - تمت المصادقة على الملحق التعديلي عدد 9
للاتفاقية المشتركة القطاعية لوكالات الأسفار الممضى بتاريخ 11
جويلية 2017 والمصاحب لهذا القرار.

الفصل 2 - تنطبق وجوبا أحكام هذا الملحق التعديلي على
جميع المؤجرين والعملة التابعين للنشاطات المضبوطة بالفصل
الأول من الاتفاقية المشتركة القطاعية المشار إليها أعلاه، وذلك
في كامل تراب الجمهورية.

تونس في 31 جويلية 2017.

وزير الشؤون الاجتماعية

محمد الطرابلسي

اطلع عليه
رئيس الحكومة
يوسف الشاهد

ملحق تعديلي عدد 9
للاتفاقية المشتركة القطاعية
لوكالات الأسفار

بين الممضين أسفله:

- الجامعة التونسية لوكالات الأسفار والسياحة

من جهة

- الاتحاد العام التونسي للشغل

- الجامعة العامة للصناعات الغذائية والسياحة و التجارة
والصناعات التقليدية

من جهة أخرى

بعد الاطلاع على الاتفاقية المشتركة القومية لوكالات الأسفار
الممضاة بتاريخ 22 أفريل 1997 والمصادق عليها بقرار وزير
الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 15 ماي 1997 والصادرة بالرأى
الرسمي للجمهورية التونسية عدد 41 المؤرخ في 23 ماي 1997،

وعلى الملحق التعديلي عدد 1 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 30 جوان 1999 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 14 جويلية 1999 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 59 المؤرخ في 23 جويلية 1999،

وعلى الملحق التعديلي عدد 2 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 14 نوفمبر 2002 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 25 نوفمبر 2002 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 101 المؤرخ في 13 ديسمبر 2002،

تم الاتفاق على ما يلي:
الفصل الأول - ينقح الفصلان 45 و46 من الاتفاقية المشتركة القطاعية المشار إليها أعلاه كما يلي:
الفصل 45 (جديد): منحة النقل:

وعلى الملحق التعديلي عدد 3 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 29 ديسمبر 2005 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية والتضامن والتونسيين بالخارج المؤرخ في 17 جانفي 2006 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 7 المؤرخ في 24 جانفي 2006،

ضبط المبلغ الشهري لمنحة النقل بالنسبة لأعوان التنفيذ والتسيير بـ 61,583 د وبالنسبة للإطارات بـ 66,583 د .
وتتضمن هذه المبالغ مقادير منحة النقل المحدثة بالأمر عدد 503 لسنة 1982 المؤرخ في 16 مارس 1982 .
الفصل 46 (جديد) : منحة الحضور:

وعلى الملحق التعديلي عدد 4 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 28 جانفي 2009 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية والتضامن والتونسيين بالخارج المؤرخ في 17 فيفري 2009 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 16 المؤرخ في 24 فيفري 2009،

تسند منحة الحضور شهريا، وضبط مقدارها بـ 424 مليم عن كل يوم عمل فعلي و يضاف إليها مبلغ قدره 3,180 د في الشهر.
الفصل 2 - يطبق جدول الأجور المرفق بهذا الملحق التعديلي بداية من أول ماي 2017.

وعلى الملحق التعديلي عدد 5 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 30 مارس 2012 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 17 ماي 2012 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 40 المؤرخ في 22 ماي 2012،

تنسحب بصفة استثنائية وبالنسبة لسنة 2017، الزيادات في الأجور الناتجة عن تطبيق هذا الجدول على العمال الذين يتقاضون أجورا تفوق الأجور المضبوطة بجدول الأجور المرفق بهذا الملحق التعديلي.

وعلى الملحق التعديلي عدد 6 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 25 فيفري 2013 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 8 مارس 2013 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 22 المؤرخ في 15 مارس 2013،

الفصل 3 - يدخل هذا الملحق التعديلي حيز التنفيذ بداية من أول ماي 2017.

وعلى الملحق التعديلي عدد 7 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 22 جويلية 2014 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 18 أوت 2014 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 68 المؤرخ في 22 أوت 2014،

تونس في 11 جويلية 2017.
عن المنظمة النقابية للعمال
الأمين العام للاتحاد العام
التونسي للشغل
نور الدين الطوبوي
الكاتب العام
للجامعة العامة للصناعات
الغذائية والسياحة والتجارة
والصناعات التقليدية
الحبيب رجب
عن الجامعة التونسية
لوكالات الأسفار
والسياحة
الرئيس
محمد علي التومي
نائب رئيس الجامعة
التونسية لوكالات الأسفار
والسياحة
ظافر لطيف

وعلى الملحق التعديلي عدد 8 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 17 أكتوبر 2016 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 22 نوفمبر 2016 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 96 المؤرخ في 25 نوفمبر 2016،

(نظم عمل 48 ساعة في الأسبوع)

يقع العمل به بداية من 1 ماي 2017

جدول الأجور

الاتفاقية المشتركة القطاعية
لوكالات الأسفل

الدرجة	1	2	3	4	5	6	7	8	9	10	11	12	13
مدة القيام بالدرجة	1	2	2	2	2	2	2	3	3	3	3	3	-
المرتبة													
التنفيذ	1	2	3	4	5	6	7	8	9	10	11	12	13
التسيير	6	7	8	9	10								
الإطارات													
	562,079	576,131	590,183	604,235	618,287	632,338	646,390	660,442	674,494	688,546	702,598	716,650	730,702
	619,663	635,155	650,646	666,138	681,630	697,121	712,613	728,104	743,596	759,088	774,579	790,071	805,562
	652,944	669,267	685,591	701,914	718,238	734,562	750,885	767,209	783,532	799,856	816,180	832,503	848,827
	717,605	735,546	753,486	771,426	789,366	807,306	825,246	843,186	861,127	879,067	897,007	914,947	932,887
	769,201	788,431	807,661	826,891	846,122	865,352	884,582	903,812	923,042	942,272	961,502	980,732	999,962
	805,576	825,716	845,856	865,995	886,135	906,274	926,413	946,553	966,692	986,832	1006,971	1027,111	1047,250

ملاحظة : تتضمن الأجور المصنوفة بهذا الجدول المنحة التكميلية المؤقتة المحدثة بالأمر عدد 437 لسنة 1981 المؤرخ في 7 أفريل 1981 والمرفق فيها بالأمر عدد 501 لسنة 1982 المؤرخ في 16 مارس 1982